

الدورة التأصيلية الرابعة - شرح زاد المستقنع - الشيخ د. طلال

الدوسري - ف ١ | درس ١

طلال الدوسري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ارحب باخوتي واخواتي الكرام. الحضور - [00:00:04](#)

متابعين لنا في هذا المجلس المبارك وضمن هذه الدورة التأصيلية العلمية المتقدمة والتي سنبدأ ان شاء الله من هذا الدرس بشرح من اهم متون الفقه وهو كتاب زاد المستقنع الامام العلامة - [00:00:24](#)

الحجاوي رحمه الله تعالى وقد يسر الله تبارك وتعالى ان شرح في الدورة الماضية كتاب اخسر المختصرات لابن بلبان الحنبلي رحمه الله فناسب ان يكون الشرح في هذه الدورة لمتن اعلى من هذا المتن اعني متن اخسر مختصرات فكان الشرح لهذا الكتاب - [00:00:58](#)

اعني زاد المستقنع وقبل الشروع في شرح هذا الكتاب احب ان اقدم بمقدمات مهمة بشكل موجز المقدمة الاولى فضل الفقه في الدين فضل الفقه في الدين وذلك ان اعظم ما يحفز الانسان للقبال على شيء - [00:01:28](#)

ان يعرف فضله. فاذا عرف فضله حفزه ذلك على السعي في طلبه والحصول عليه. ولهذا ينبغي للانسان عموما ولطال العلم خصوصا ان يعرف من فضل العلم وفضل الفقه في الدين ما يحمله - [00:02:04](#)

على طلبه والايات والاحاديث الواردة في فضل العلم الشرعي كثيرة جدا وليس الغرض في هذا المقام استقصاؤها بل ولا ذكر آ آ جملة منها وانما لعلي اذكر شيئا مما ورد بخصوص الفقه - [00:02:32](#)

فالفقه اخص من قولنا العلوم الشرعية فالعلوم الشرعية تشمل الفقه وتشمل غيره. فمما ورد في الفقه في الدين الحديث المشهور حديث معاوية رضي الله عنه المخرج في الصحيحين قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في - [00:03:02](#)

فهذا الحديث يفيد بمنصوصه على ان من اراد الله به خيرا يفقهه في الدين. هكذا يدل نص الحديث. اما مفهومه فيدل على ان من لم يتفقه في الدين ولم يسعى للتفقه في الدين فان ذلك قد - [00:03:32](#)

يكون والعياذ بالله دلالة على ان الله تعالى لم يرد به خيرا فاذا اردت يا طالب العلم ان تلحق بركب الخيرية فيما تلحق به بهذا الركب ان تسلك طريق الفقه في الدين - [00:04:02](#)

والفقه في الدين المذكور في الحديث عن من الفقه بمعنى الاحكام الشرعية العملية هو يشمل معرفة الاحكام الشرعية العملية. ويشمل معرفة الاحكام الشرعية الاعتقادية. ويشمل معرفة كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم. فهو اعم من الفقه بمعناه الاصطلاحي - [00:04:24](#)

ومن الاحاديث التي تبين فضل الفقه في الدين حديث ابي موسى الاشعري رضي الله عنه المخرج في الصحيحين قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير - [00:04:54](#)

اصاب ارضا فكان منها نقيّة. قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير. وكان قالت منها اجادب امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا واصابت منها طائفة اخرى واصابت منها طائفة اخرى انما هي قيعان. لا تمسك ماء - [00:05:16](#)

ولا تنبت كلاً. قال النبي صلى الله عليه وسلم فذلك مثل من فقهها في دين الله ونفعه الله ما بعثني ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به - [00:05:46](#)

تلاحظ ان النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث العظيم شبه ما بعثه الله تعالى به من العلم والهدى بالغيث الكثير من وجهين الوجه الاول عموم النفع به في الغيث نفعه عام وليس - [00:06:06](#)

نفعه نفعا خاصا. وهكذا ما بعث الله تعالى به نبيه صلى الله عليه وسلم من العلم والهدى. نفعه عام وليس نفعا خاصا والامر الثاني ان نفعه نفع عظيم في الناس - [00:06:31](#)

وهكذا ما بعث الله تعالى به نبيه صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة. فهو اعظم ما ينتفع به. ثم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم احوالا ثلاثة للاراض مع هذا الغيث - [00:06:52](#)

كان منها ارض نقية. هذه الارض النقية قبلت الماء فانبتت الكلاً والعشب الكثير هذا النوع الاول ارض قبلت الماء وانبتت العشب الكثير. والارض الثانية ارض اجاذب. امسكت الماء فنفع الله بها الناس - [00:07:11](#)

فشربوا وسقوا وزرعوا. لم تقبل الماء ثم تنبت العشب والكلى الكثير وانما حفظت الماء للناس. فشربوا منها وسقوا. اما الارض الثالثة فهي ارض قيعان. لا تمسك ماء ولا تنبت كلاً - [00:07:38](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به. فعلم وعلم. هكذا حال الناس مع الوحي هكذا حال الناس مع العلم الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم. منهم من - [00:07:58](#)

اصاب هذا العلم فعلمه وتعلمه وعلمه لغيره وعمل به فهذا في الدرجة الاولى ومنهم اناس والعياذ بالله يسمعون هذا العلم فلم يلتفتوا اليه ولم يرفعوا به فهم كمثل الارض الاجانب التي اه فهم كمثل الارض القيعان التي لا تمسك ماء ولا تنبت كلاً. قال بعض - [00:08:20](#)

الذي يشبه الارض التي قبلت الماء وانبتت الكلاء هم العلماء الذين عرفوا النصوص الشرعية واستخرجوا منها الاحكام. عرفوا النصوص الشرعية اولاً. واستخرجوا الاحكام وهم الفقهاء. ومنها ارض ليست بهذه الصفة. وهي الارض التي امسكت الماء لغيرها - [00:08:50](#)

ارتفع به غيرها وهذا يشبه حال من حفظ العلم لكنه لم يفقهه وانما نقله الى غيره. ولهذا ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم رب حامد فقه ليس بفقيه. وكل هؤلاء على خير. وان تفاوتت درجات - [00:09:20](#)

ذاتهم وانما الطائفة المذمومة هي الطائفة التي انصرفت عن العلم فلم تتعلمه ولم تعمل به والعياذ بالله ولهذا اه فانه بقدر ما ينال الانسان من العلم العظيم الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم بقدر ما ينال من هذا العلم ويعمل به - [00:09:40](#)

تكون او يكون نصيبه من الخيرية هذه او هذان الحديثان وغيرهما ايها الاخوة من اعظم ما يراقب طالب العلم في سلوك الفقه في الدين ولا ينبغي ان الانسان يصيبه آآ الملل او يصيبه السآمة لانه التحق بدروس الفقه او - [00:10:10](#)

دروس العلم عموماً لكنه لم يحصل شيئاً مذكوراً وذلك لانه لا يزال بخير ما دام ملتحقاً مجالس العلم وما دام حريصاً على تعلم العلم. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم من - [00:10:44](#)

ليس لك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً الى الجنة. يكفي مجرد سلوك الطريق الى العلم حتى وان لم ينل الانسان العلم. النبي صلى الله عليه وسلم ما قال من اصاب علماً - [00:11:04](#)

كان ذلك طريقاً له الى الجنة. وانما قال من سلك طريقاً مجرد سلوك طريق العلم بغض النظر عن القدر الذي يحصله الانسان منه بقدر بغض النظر عن القدر الذي يحصله الانسان منه هذا - [00:11:24](#)

عليه الثواب العظيم المذكور في الحديث من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً الى الجنة المقدمة الثانية ايها الاخوة مقدمة مهمة عظيمة وهي تتعلق بمراحل التفقه وان شئت فقل الطريقة المثلى التي ينبغي - [00:11:44](#)

في ان يسلكها طالب العلم اذا اراد التفقه في الدين وهذا يجيب على سؤال كثير من الناس الذين يقولون نمطي وقتاً طويلاً في طلب العلم دون ان نرى لذلك اه اثر - [00:12:16](#)

واضحا في التحصيل. فاقول ان من اعظم ما يعين الانسان على تحصيل العلم بعد توفيق الله تبارك وتعالى وعونه امران. الامر الاول ان ليس لك الطريق الصحيح اليه. انظر الى الطريقة التي سلكها العلماء - [00:12:35](#)

في التعلم وتحصيل العلم فاسلكها الامر الثاني الصبر ثم الصبر ثم الصبر. فانك ترى كثيرا من طلاب العلم انما يؤتون سبب فقد هذين الامرين او احدهما. اما ان يكون الانسان متشتتا ليست له منهجية - [00:13:05](#)

في طلب العلم ولا في طلب الفقه خصوصا تجده كل يوم يقرأ في كتاب او يحضر او يبحث مسألة ويتوسع فيها ويجهل المسألة الاخرى التي هي اهم منها او نحو ذلك - [00:13:30](#)

او انه يؤتى من ضعف صبره وعزيمته. فاذا التحق ببرنامج علمي مأسل مثلا لم يصبر فانقطع او اذا بدأت مشروع علمي في خاصة نفسه لم يصبر فانقطع. فعلى الانسان ان يحرص على هذين الامرين - [00:13:50](#)

الصبر وان يسلك الطريق الذي سلكه العلماء من قبله فبالا به العلم واذا تكلمنا بشأن الفقه خصوصا فيمكن القول ان مراحل التفقه في المسألة الفقهية خمسة او ستة مراحل وهي على الترتيب الاتي ذكره - [00:14:10](#)

المرحلة الاولى مرحلة الفهم والتصور الصحيح للمسألة. بمعنى ان طالب العلم اذا اراد ان يتفقه في مسألة ما فاول خطوة ان يتصور هذه المسألة ويفهمها بشكل صحيح دقيق بشكل صحيح دقيق كامل. وهذه هي اول مرحلة وهي ايضا من اهم المراحل - [00:14:45](#)

ان لم تكن اهم المراحل. لماذا؟ لان الانسان لو اخطأ في فهم المسألة في تصور المسألة بشكل صحيح فكل ما سيبنى عليه بعد ذلك من معرفة حكمها ودليله ونحو ذلك لا ينتفع به - [00:15:24](#)

لان ما بني على باطل فهو باطل مثلا من اول ما يتكلم فيه الفقهاء احكام المياه لو ان طالب العلم عرفة حقيقة او عرف حكم الماء الطهور لكن لم يعرف حقيقته - [00:15:46](#)

حقيقة الماء الطهور. هل ينتفع بمعرفتي بحكمه لا ينتفع مثلا في الصلاة عرف الانسان احكام السفر لكنه لم يعرف حقيقة السفر الذي يختص او الذي تكون له هذه الاحكام. هل يستفيد من معرفة الاحكام - [00:16:19](#)

لا يستفيد مثلا في الزكاة طالب العلم عرف احكام الخلطة الاموال الزكوية لكن لم يعرف حقيقة الخلطة التي يرتب عليها هذه الاحكام تأتي للمعاملات شخص مثلا عرف حكم التورق او حكم العينة. لكن لم يعرف حقيقة التورق ولا حقيقة العينة. اما لم يعرفها بشكل مطلق او لم يعرفها بشكل - [00:16:48](#)

صحيح هل ينتفع بمعرفة احكامها؟ الجواب لا. لانه قد ينزل احكام التورق على غير ولهذا لما يقول العلماء رحمهم الله تعالى التصور فالتصور يشمل امرين امر الاول تصور المسألة في كلام العلماء - [00:17:34](#)

الامر الثاني تصور المسألة الواقعة عند الناس فمثلا في مسألة التورق تحتاج انت الى نوعين من التصور. النوع الاول معرفة حقيقة التورق الذي تكلم فيه الفقهاء وتعرف نوعا اخر من التصور وهو ان تتصور المسألة الواقعية التي تبحث عن - [00:18:00](#)

حكمها او التي سئلت عن حكمها لو انك اخطأت في معرفة الواقعة او اخطأت في معرفة حقيقة التورق عند الفقهاء فالنتيجة ان حكمك على المسألة سيكون خاطئا ولا بد. وله - [00:18:37](#)

هذا قال بعض العلماء كلمة ربما تكون صادمة لمن لم يتأملها. اما من لم اما من تأملها فانه يعرف حقيقتها قال اكثر اغلاط الفتاوى في التصور اذا نظرت في الفتاوى تجد ان اكثر اخطائها بسبب التصور المفتي لم يتصور المسألة تصويره - [00:18:57](#)

صحيحا فافتى فيها فتوى غير صحيحة ولهذا ينبغي ان يعتني طالب العلم عناية شديدة بتصور المسائل على وجهها تصورا ويعلم بانه مهما حصل من المعارف المتعلقة بالمسألة دون تحصيله لتصورها تصورا صحيحا فانه لا ينتفع لا ينتفع بذلك - [00:19:25](#)

وها هنا مسألة قد يقول قائل كيف اعرف اني تصورت المسألة تصورا صحيحا كاملا اقول ان مما يعين على هذا بعد النظر في كلام الفقهاء رحمهم الله مما يعين على ذلك ان تنظر في نفسك - [00:20:03](#)

هل تستطيع تحقيق هذا التصور الذي تصورته للمسألة في الواقع ام لا؟ لما تصورت ان المياه الثلاثة هل تستطيع ان تعرف في كل مسألة تعرض عليك؟ هل هذا الماء ينتمي الى الماء الطهور او الماء الطاهر - [00:20:35](#)

او الماء النجس يفترض انك اذا عرفت حقيقة كل نوع من انواع المياه الثلاثة انك تستطيع ان تحكم في كل ما تراه هل ينتمي الى النوع الاول او النوع الثاني او النوع الثالث؟ والمقصود باختصار ايها الاخوة فيما يتعلق بالتصور - [00:21:01](#)

ان تهتموا به اهتماما شديدا وان تتأكدوا من صحة تصوركهم وفهمكم له لان المشكلة ان الانسان قد يظن انه قد تصور تصورا صحيحا هو لم وهو ليس كذلك فيكون تصورا خاطئا. اما الذي يعرف انه لم يفهم المسألة فهذا امره ايسر - [00:21:24](#)

اذا هذه هي المرحلة الاولى. المرحلة الثانية معرفة حكم هذه المسألة وفقا لمذهب معتمد ولهذا طالب العلم اذا اراد ان يسلك اقصر طريق وافضل طريق للتفقه في الدين تفقه في الاحكام الشرعية - [00:21:52](#)

فعليه ان يتفقه عن طريق المذاهب الفقهية فاذا كان اهل بلده على مذهب المالكية تفقه على مذهب المالكية واذا كان اهل بلده على مذهب الشافعية مثلا تفقه على مذهب مثلا هنا لما كان عامة الناس واكثر اهل العلم في بلدنا على مذهب - [00:22:15](#)

الحنبلة كان الاختيار لهذا المتن الفقهي الحنبلي ولا ينبغي ان يزهّد طالب العلم في كتب الفقه لانه لان بعض الناس ربما يقول انا سأتفقه من الكتاب والسنة مباشرة وهذا في الحقيقة غير ممكن - [00:22:45](#)

لماذا غير ممكن؟ لانك حتى تصل الى القدرة على معرفة الاحكام من الكتاب والسنة تحتاج ان تتعلم علوم من اهمها علم اصول الفقه ليس الشأن ليس الشأن وان تستنبط من الكتاب او السنة - [00:23:15](#)

فهذا في مقدور كل احد. وانما الشأن ان تستنبط من الكتاب او السنة استنباطا صحيحا على وصول اهل العلم استنبط استنباطا صحيحا على وصول اهل العلم فالفقهاء يسروا الطريق لك جمعوا المسائل ثم صنفوها ورتبوها - [00:23:38](#)

ثم آآ ظموا النظم الى نظيره ثم ذكروا ادلتها فلا شك ان هذا ايسر واضبط لطالب العلم بكثير ثم لو قدر بانه بعد ذلك اتسع نظره في العلم فلا احد يجبره - [00:24:11](#)

على ان يتقيد بمذهبه في كل مسألة. بل اذا اتسع نظره في العلم فله ان يخرج عن المذهب الذي تمذهب به في مسألة يرى ان مذهبه خالف فيها الدليل لكن كونوا من الاساس لا يعتمد كتب الفقه لا شك ان هذا تقصير والواقع يا اخواني واخواتي - [00:24:40](#)

الكرام يشهد بهذا الواقع يشهد بان من سلكوا طريق التفقه عبر كتب الفقه حصلوا خيرا كثيرا في وقت وجيز. اما الذين سلكوا طريق التفقه من غير هذا الطريق فانهم لم يحصلوا ما حصله الاولون. ربما تجد بعضهم يتوسع في مسألة ما ويجهل ما - [00:25:13](#)

هو اهم منها وهذا لا يكون عند طالب العلم الذي تفقه تفقها مرحليا عبر كتب المذاهب المرحلة الثانية اذا تصورت المسألة وعرفت حكمها وفقا للمذهب الذي انت عليه فانك تعرف دليل المذهب على هذه المسألة - [00:25:42](#)

تصورت المسألة عرفت حكمها على هذا المذهب تنتقل الى المرحلة الثالثة وهي معرفة دليل المذهب وها هنا انبه على مسألة هي في غاية الاهمية. وهي ان طالب العلم لا ينتفع بمعرفة الدليل - [00:26:13](#)

الا اذا عرف وجه الاستدلال به اما كون طالب العلم يحفظ دليلا سواء كان هذا الدليل سمعيا للكتاب والسنة او سويا دون ان يعرف وجه الاستدلال به فانه لا ينتفع بهذا - [00:26:43](#)

لو ان الانسان اخذ وصفا لمكان ما باللغة الانجليزية. وهو لا يعرف هذه اللغة هل يدل هذا الوصف الى مكانه الجواب لا ليست المشكلة في هذا الوصف المشكلة فيه هو اما هذا الوصف فانه يكون دليلا - [00:27:09](#)

بالنسبة الى من يعرف اللغة. وهكذا الدليل. لا يكون دليلا بالنسبة الا اذا عرفت وجه الاستدلال به. ولهذا فاني انصح اخواني الكرام بان عند كل دليل سواء في هذا الدرس او في غيره من الدروس. اي دليل لا تتجاوزه حتى - [00:27:38](#)

لا تعرف وجه الاستدلال به ثم المرحلة الرابعة من مراحل التفقه معرفة الخلاف في المسألة. وهذه المرحلة تؤخر يعني المراحل الثلاثة الاولى يمكن ان يأخذها طالب العلم في وقت واحد - [00:28:08](#)

في وقت واحد اما المرحلة الرابعة من معرفة الخلاف والاقوال الاخرى في المسألة فهذه لا تناسب ان يأخذها طالب العلم في اول خطوة من خطواته وانما اذا اتم كتابا وظبطه على مذهب معين له حينئذ ان يتوسع في - [00:28:37](#)

الخلاف في هذه المسائل والمرحلة الخامسة هي مرحلة معرفة ادلة هذه الاقوال مرحلة معرفة ادلة هذه الاقوال والمرحلة الثالثة

مرحلة القدرة على النظر في هذه الاقوال وادلتها موازنة بينها وهذه المرحلة لا يمكن ان يبلغها طالب العلم - 00:28:58

الا اذا حصل حظا وافرا من اصول الفقه الا اذا حصل حظا وافرا من اصول الفقه. ابن قدامة الله صاحب المغني له اربعة كتب

تعرفونها. له كتاب العمدة ثم له فوق ذلك كتاب المقنع. ثم له كتاب الكافي. ثم له كتاب المغني - 00:29:38

وله كتب فقهية اخرى. لكن لاحظوا هذه الكتب الفقهية الاربعة. صنفها رحمه الله على مراحل فالمبتدئين يناسبهم كتاب العمدة. كتاب

على قول واحد متن مختصر. مثل ما يكون في زاد المستقنع - 00:30:14

ثم فوق ذلك كتاب المقنع. كتاب المقنع يذكر في المسألة الروايتين او الوجهين عن الامام احمد. يعني كل ما سن فيها قولين نذكرهما

ثم الكتاب الثالث الكافي ضم الى ذكر القولين او الوجهين ذكر الدليل لكل منهم - 00:30:34

كل هذه الكتب الثلاثة في دائرة المذهب. ثم الكتاب الرابع كتاب المغني شرح مختصر الخرقي ذكر فيه الخلافة العالية ذكر فيه اقوال

الفقهاء من المذاهب الاربعة والصحابة والتابعين وادلتهم وناقش ادلتهم ورجح رحمه الله تعالى هكذا ينبغي ان يسلك طريق طالب

العلم - 00:30:58

هل في التفقه نحن في هذا الدرس ان شاء الله لن نتوسع في الشرح. لامرير الامر الاول ان الوقت محدود والامر الثاني وهو اهم ان

هذا انفع لطالب العلم يعني في شرح الزاد ان شاء الله سيكون الحرص على تصور المسائل ومعرفة حكمها ثانيا - 00:31:28

ومعرفة الدليل ثالثا وقد نذكر احيانا في مسائل قليلة قولنا اخر في المسألة لماذا؟ لان الانسان لو حصل هذه الثلاثة اه بشكل صحيح

فانه يستطيع ان يطلب الخلاف اذا اراده بنفسه من الكتب - 00:32:01

اما ذكر الخلاف في مثل هذه المرحلة فانه يشنت طالب العلم وتجده ينتهي من الدرس وهو لا يعرف اه المذهب مثلا تجده يعرف في

مسألة المذهب وفي مسألة اخرى القول الذي رجحه فلان من العلماء او قول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله او غيره. بينما كونه

يتفكر - 00:32:33

على المذهب في هذه المرحلة فيضبط المسائل تصورا وحكما ودليلا لا شك انه يحصل بذلك خيرا خيرا كثيرا المقدمة الثالثة هي

التعريف بهذا الكتاب. الكتاب الذي معناه وكتاب زاد المستقنع لموسى ابن احمد الحجاوي رحمه الله - 00:33:01

هذا الكتاب هو اختصار لكتاب المقنع الذي ذكرته انفا لابن قدامة رحمه الله الزاد اختصار لكتاب المقنع. وهو من اهم متون الحنابلة

المتأخرين ولهذا عني العلماء به شرحا وتدريسا ولو قيل بان اهم متن فقهي - 00:33:33

اعتنى به العلماء في هذه البلاد هو متن الزاد لكان صحيحا واعتنى به العلماء كما قلت بالشرح والتدريس اشهر شروحه على الاطلاق

هو شرح البهوتي رحمه الله الروض المربع وهذا الكتاب مشهور ويدرس في الكليات - 00:34:07

الشرعية وهو اشهر شروح الزاد هو اشهر شروح الزاد لمنصور بن يونس البهوتي رحمه الله. ومن الشروح المعاصرة شرح الشيخ محمد

ابن عثيمين رحمه الله وهو المطبوع باسم الشرح الممتع - 00:34:37

وها هنا مسألة تتعلق بالكتاب وهي ما اسم الكتاب زاد المستقنع المؤلف رحمه الله كما سيأتي معنا لم يسمه زاد المستقنع وانما سماه

مختصر المقنع. هكذا سماه المؤلف فالذي يظهر ان المؤلف لم يسمه بهذه التسمية - 00:35:02

وكذلك البهوتي في شرح الروض سماه مختصر المقنع ولم يذكروا باسم الزاد. هل يعني هذا بان التسمية بزاد المستقنع؟ تسمية

معاصرة؟ جواب لا الذي يظهر ان هذه التسمية قد تكون من تلاميذ المؤلف رحمه الله او من النساخ لانها - 00:35:36

موجودة على النسخ الخطية للكتاب بل ان ابن العماد الحنبلي المتوفى سنة واحد وسبعين والف ابن العباد الحنبلي المتوفى سنة

واحد وسبعين والف. ذكر في ترجمة الحجاوي رحمه الله هذا الكتاب قالوا له مختصر المقنع المقنع. وله مختصر المقنع الذي يسمى

زاد المستقنع. فهذه العمارة - 00:36:03

فهذه العبارة من ابن العماد تشعر بان التسمية بزاد المستقنع تسمية قديمة وتشعر ثانيا بان هذه التسمية ليست من قبل المؤلف نفسه

وانما من غيره. ولهذا قال وله مختصرا مقنع الذي يسمى ولم يقل الذي سماه - 00:36:32

الذي يسمى زاد المستقنع ومعنى زاد المستقنع الزاد هو الذي يأخذه المسافر من الطعام ونحوه والمستقنع اي القنوع من القناعة اما

مؤلف هذا الكتاب فهو العلامة الفقيه موسى ابن احمد ابن موسى - 00:37:02

الحجاوي ابو النجا المقدسي ثم الصالح رحمه الله. وهو كما قلت من اشهر فقهاء الحنابلة المتأخرين ولد رحمه الله سنة خمس وتسعين وثمانمائة. ولد الحجاوي سنة خمس وتسعين وثمانمائة وتوفي سنة تسعمائة واثنين - 00:37:38

وستين توفي سنة اثنين وستين وتسعمائة. فكان عمره رحمه الله نحو من سبع وستين سنة الحجاوي رحمه الله له عدة كتب مهمة منها هذا الكتاب زاد المستقنع وله كتاب هو من اهم متون الفقهية عند الحنابلة بل هو اكبر متن فقهي عند الحنابلة وهو كتاب الاقناع

- 00:38:08

كتاب الاقناع للحجاوي رحمه الله تعالى هذا اكبر متن فقهي عند الحنابلة ومن اهم الكتب هذه اه او هذه لمحة يسيرة المؤلف

الحجاوي رحمه الله عن كتابه زاد المستقنع واذا اراد طالب العلم ان يتوسع في معرفة هذا الكتاب وما كتب حوله - 00:38:44

يمكن ان يرجع الى كتاب المدخل المفصل الى مذهب الامام احمد ابن حنبل. للشيخ بكر ابو زيد رحمه الله. فالشيخ بكر ابو زيد رحمه

الله اه تكلم عن هذا عن هذا الكتاب كلاما حسنا يستفاد منه - 00:39:19

ونبدأ الان ان شاء الله في الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين

نبينا محمد وعلى اله وصحبه رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله حمدا لا يحمد - 00:39:37

افضل ما ينبغي ان يقبل صلى الله وسلم على المصطفين محمد. وعلى اله واصحابه ومن تعبد اما بعد نعم. قال المؤلف رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم. ابتداء المؤلف كما يصنع العلماء بالبسملة. اقتداء - 00:40:04

كتاب الله جل وعلا. ومعنى بسم الله الرحمن الرحيم. يعني ابتداء تأليف هذا الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم فالجار المجور متعلق

بمحذوف تقديره. اؤلف هذا الكتاب او ابتداء تأليف هذا الكتاب او نحو هذا التقدير - 00:40:24

ثم قال المؤلف رحمه الله الحمد لله حمدا لا ينفد وصف حمده لله تبارك وتعالى بانه لا ينفد والذي لا ينفد يعني لا ينتهي. فالنفاد بالدال

المراد به الانتهاء. قال الله تبارك - 00:40:49

تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل ان تنفذ كلمات تربي فالنفاد بمعنى الانتهاء. ومن اخطاء بعض الناس الشائعة

التعبير بالنفاد. بالذال. والنفاد بالذال غير النفاذ بالدال. ثم قال افضل ما ينبغي ان يحمد - 00:41:12

فهو حمد الله تبارك وتعالى حمدا موصوفا بامرئين. الامر الاول لا ينفد لا ينقطع. والامر الثاني انه حمد بافضل ما ينبغي ان يحمد به الله

تبارك وتعالى. ثم عطف بالصلاة - 00:41:43

الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله وسلم على افضل المصطفين محمد. وقال النبي صلى الله عليه وسلم

كما في الصحيح انا سيد ولد ادم ولا فخر. فافضل المصطفين هو النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:03

وعلى اله واصحابه ومن تعبد. فجمع بين الال والاصحاب مخالفا مخالفة لاهل البدع. نعم اما بعد هذا المختصر في الفقه من مقنع

الامام على قول واحد. وهو الرائد في احمد وربما - 00:42:23

والاسباب وهو بعون الله مع صغر حجمه هو ما ينهي عن التطوير. ولا حول ولا قوة الا بالله وهو حسبنا ونعم الوكيل نعم قال المؤلف

رحمه الله اما بعد واما بعد يؤتى بها للانتقال من اسلوب الى اخر - 00:42:48

اما بعد فهذا الاشارة الى ماذا الاشارة الى الزاد. هذا المختصر. ولهذا يقول العلماء بان هذه الاشارة اما ان تكون اشارة الى شيء موجود

محسوس هذا واضح وهذا يكون فيما لو كان المؤلف كتب المقدمة بعد الانتهاء من - 00:43:18

تأليف الكتاب كما يصنع المعاصرون فهو يشير الى شيء محسوس موجود اما اذا كان كتب هذه المقدمة قبل كتابة الكتاب في اصله

فهو يشير الى ما هو وتصور في ذهنه - 00:43:42

واضح يا اخوان؟ فهذا مختصر في الفقه تلاحظون لم يسمه بزاد المستقنع وان ما سماه مختصر في الفقه من مقنع الامام الموفق ابي

محمد. وهو وابو محمد ابن قدامة المقدسي رحمه الله. وقد ذكرت كتابه المقنع قبل قليل - 00:44:02

المقنع هو من اهم المتون عند الحنابلة المتوسطين. اعتنى به العلماء بالشرح. والاختصار واختصره اه الحجاوي رحمه الله كما في هذا

الكتاب. هل سار المؤلف الحجاوي آآ على صنيع ابن قدامة - 00:44:29

سيرا تاما؟ الجواب لا قلت قبل قليل بان المقنع ذكر فيه الروايتين والوجهين اليس كذلك؟ هل فعل هذا الحجاوي رحمه الله؟ الجواب لا هو نص على انه على قول واحد - 00:44:59

فلم يذكر في المسألة اكثر من قول وانما ذكر قولاً واحداً ثم ذكر ان هذا القول الواعد هو الراجح في مذهب احمد. ذكر عنده الراجح في مذهب احمد وليس المراد الراجح من حيث الدليل وانما الراجح من حيث نسبته - 00:45:21 الى الامام احمد الراجح مذهباً لا دليلاً قال المؤلف رحمه الله وربما حذفته منه مسائل نادرة الوقوع. وزدت على ما آآ وزدت ما على مثله يعتمد المؤلف رحمه الله حذف مسائل - 00:45:52

من المقنع فلم يوردها في هذا المختصر واذاف مسائل وغير في الترتيب في مسائل اظاف وحلف وغير في الترتيب اما الحذف فليس بكثير وانما قالوا ربما حذفته منه مسائل وبين سبب الحذف بانها نادرة - 00:46:21 الوقوع. قال وزدت ما على مثله يعتمد. وهذه الزيادات التي زادها الحجاوي رحمه الله على مختصر المقنع ميزها الشيخ عبد الرحمن العسكر في تحقيقه للزاد الشيخ عبد الرحمن العسكر في تحقيقه لزيد المستقنع ميز هذه الزيادات التي زادها الحجاوي - 00:46:50 انا المقنع وقد بلغت عنده نحواً من سبعمائة وخمسين زيادة. قد تكون زيادة تعريف قد تكون زيادة مسألة قد تكون زيادة مثال فقط بالتمثيل بلغت عنده كما قلت نحواً من - 00:47:21

سبع مئة وخمسين مسألة وقد خالف الحجاوي رحمه الله تعالى المذهب في مسائل معدودة ذكر قولاً اخر ليس هو الراجح في المذهب في مسائل معدودة نبه على كثير منها واكثرها آآ البهوتي رحمه الله - 00:47:41

في شرح الزاد في الروضة. وكذلك جمعها الشيخ علي الهندي رحمه الله. وغيره قال المؤلف رحمه الله اذ الهمم قد قصرت. لما ذكر تأليفه هذا المختصر ذكر سبب الاختصار فقال اذ الهمم قد قصرت هذا هو السبب تأليف هذا المختصر - 00:48:08 ان الهمم قد خسرت همم طلاب العلم قد آآ قصرت فناسب ان يؤلف لهم مثل هذا الكتاب المختصر والاسباب المثبتة عن نيل المراد قد كثرت ثم قال وهو بعون الله مع مع صغر - 00:48:38

حوى ما يغني عن التطوير. وهذا صحيح. هذا الكتاب مع صغر حجمه. الا انه حوى جما من مسائل الفقه طالب العلم اذا عرف مسائل هذا الكتاب بالمنصوص والمفهوم فقد عرف قدراً كبيراً من مسائل العلم. ثم قال ولا حول ولا قوة الا بالله لا حول - 00:48:58 ولا قوة لا تحول لا قدرة للانسان على التحول من حال الى حال الا بالله تبارك وتعالى وبالمناسبة بعض الناس لا يقول مثل هذه الكلمة ولا يستحضرها الا عند الامور الدنيوية فقط - 00:49:31

ولا يستحضر انه يحتاج الى هذه الكلمة في الامور الدينية. فلا حول ولا قوة للانسان على طاعة الله الا بالله ثم قال وهو حسبنا ونعم الوكيل. معنى حسبنا يعني كافينا. ونعم - 00:49:56

وكيل سبحانه وبحمده. بسم الله الرحمن الرحيم. تفضل يا شيخ. كتاب الله وما في معناه وهو الباقي على خلفته او من نابك فيه او ورق شجر او بمجاورة بيته او سفن للشمس او بقارئ لم يقرأ - 00:50:16

ان استعملت فطرائق مستحبة لتجديد وضوء وقرص جمع وغسلة ثانية وثالثة وان بلغ قلتين وهو كفيلاً وهما خمسمائة ركن عراقي تقريباً فقال ربه نجاسة او عذرت المانعة فلن تغيره او خالقه البول والعذرة ويشق نفسه كما صانع - 00:50:56 ولا يرفع حدث رجل طهور ولا يرفع حدث رجل قبور يسير خلف به امراء في طهارة كاملة نعم. بدأ المؤلف رحمه الله بكتاب الطهارة. والفقهاء رحمهم الله تعالى كما قلت اعتنوا - 00:51:26

بداية فائقة بترتيب مسائل العلم. ولهذا بدأوا بالعبادات. ثم ثانياً بالمعاملات ثم ثالثاً بالانكحة وما يتعلق بها. ثم رابعاً بالجنايات ثم خامساً بالاقضية والشهادات. وذلك لان العبادات يحتاج اليها كل مكلف - 00:51:46

ثم تأتي بالاهمية او يأتي بالاهمية بعد بعدها احكام البيوع. لانه لا يستغني عنه فالانسان لابد للانسان من بيع وشراء ونحو ذلك. ثم يأتي بعده الانكحة لا شك ان هذه الاحكام يحتاجها الانسان لكن ربما يموت الانسان وهو لم يتزوج. اليس كذلك؟ فليست بمثل -

حاجتي الى معرفة احكام البيع والشراء. ثم الجنائيات والانسان ايضا ربما اه يموت وهو لم يحتج الى هذه الاحكام وفي العبادات اعتمدوا ترتيب العبادات كما جاء في حديث جبريل رضي الله عنه حديث ابن عمر رضي الله عنه في اركان الاسلام بني الاسلام على خمس - [00:52:52](#)

فرتبوا العبادات بحسب هذا الترتيب. الصلاة ثم الزكاة ثم الصيام ثم الحج وقدموا الطهارة لانها شرط للصلاة فيبدأون بالطهارة ثم الصلاة ثم الزكاة ثم الصيام ثم الحج. كما في حديث ابن عمر رضي الله عنه بني الاسلام على خمس - [00:53:19](#)
قال المؤلف رحمه الله كتاب الطهارة. كتاب الكتب في اللغة من الجمع وذلك لان الذي يكتب يجمع الحروف يضم الحروف بعضها الى بعض والطهارة في اللغة بمعنى النزاهة عن الاقدار - [00:53:47](#)

اما شرعا فعرفها المؤلف بارتفاع الحدث وما في معناه وزوال الخبث. فقول المؤلف رحمه الله كتاب الطهارة يعني هذا مكتوب يجمع احكام الطهارة. سواء احكام المتطهر به او احكام المتطهر منه او احكام فعل الطهارة نفسها - [00:54:20](#)

الطهارة في اللغة كما قلت هي النزاهة والنظافة. اما شرعا فالطهارة تأتي المعنى الاول الطهارة المعنوية. الطهارة المعنوية وتكون بالايمان بالله تبارك وتعالى ومجانبة المعاصي. ولهذا قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا امنوا انما - [00:54:51](#)
نجس هل المراد بنجاسة المشركين النجاسة الحسية؟ جواب لا وانما النجاسة المعنوية وكذلك قال الله تبارك وتعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم. طهارة هنا طهارة معنوية خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها تطهرهم من الشح والبخل ونحوها - [00:55:21](#)
من الامراض المعنوية. اما الطهارة الحسية فهي التي عرفها المؤلف رحمه الله تعالى بقوله ارتفاع الحدث وما في معناه وزوال الخبث. والمراد عند الفقهاء اذا تكلموا في الطهارة مرادهم هي الطهارة - [00:55:51](#)

الحسية فقط لا يتكلمون هنا عن الطهارة المعنوية وانما ترد هذه عند الكلام في احكام التزكية او الكلام عن التزكية والسلوك يتكلم العلماء عن الطهارة المعنوية. قال المؤلف رحمه الله وهي ارتفاع الحدث وما في معناه وزوال الخبث - [00:56:11](#)
افاد كلام المؤلف هذا ان الطهارة على قسمين. القسم الاول ارتفاع الحدث وما في معناه والقسم الثاني زوال الخبث لاحظوا انه قال ارتفاع الحدث ما قال زوال الحدث لماذا؟ لان الحدث هل هو نجاسة حسية؟ او امر معنوي قائم - [00:56:31](#)
وامر معنوي لا يزال وانما يرفع ولهذا قال ارتفاع الحدث والحدث نوعان الحدث الاصغر وهو الذي يرفع بالوضوء والحدث الاكبر وهو الذي يرفع بالغسل ثم قال وما في معناه الظهير يعود على ماذا؟ هل يعود - [00:57:06](#)

هذا الحدث او يعود على الارتفاع يعود على الارتفاع. يعني ارتفاع الحدث وما في معنى الارتفاع فمن امثلة ما في معنى ارتفاع الحدث الوضوء المسنون لو كان الانسان على طهارة فحضرت الصلاة وهو على طهارة من الصلاة السابقة - [00:57:35](#)
انسان توضعاً للصلاة المغرب. ثم حضرت صلاة العشاء وهو لم يحدث. هل يشرع له ان يتوضأ نعم يسن لا يجب انما يسن ان يتوضأ. اليس كذلك؟ هل الوضوء وضوء واجب او وضوء مسنون؟ مسنون - [00:58:10](#)

هل هو رفع لحدث هل هو طهارة؟ نعم هو طهارة. وليس رفعاً لحدث وانما هو في معنى رفع في معنى رفع الحدث. ثم قال المؤلف رحمه الله وزوال الخبث. والخبث - [00:58:31](#)

المراد به النجاسة يعني ازالة النجاسة. فالطهارة تشمل هذين النوعين. ثم قال المؤلف رحمه الله المياه ثلاثة لماذا قدم باحكام المياه؟ الجواب قدم باحكام المياه لان المياه هي الاصل في الطهارة فالمتطهر به هو الماء. ولهذا ذكر احكام المياه - [00:58:54](#)

فالمياه ثلاثة. طهور وطاهر ونجس ذكر المؤلف رحمه الله الماء الطهور ثم الطاهر ثم النجس الماء الطهور هو الماء الطاهر في نفسه المطهر لغيره الطاهر في نفسه المطهر لغيره. ولهذا قال الله تبارك وتعالى انزل عليكم من السماء ماء - [00:59:31](#)

ليطهركم به قال المؤلف رحمه الله لا يرفع الحدث ولا يزيل النجس الطارئ غيره هذا حكمه انه لا يرفع الحدث ولا يزيل النجاسة الا الماء طهور وقوله النجس الطارئ يفيد بان النجاسة نوعين. نجاسة طارئة وهي التي تسمى النجاسة الحكمية. ونجاسة - [01:00:09](#)
اصلية وهي النجاسة العينية. فالنجاسة التي تطهر هل هي النجاسة الحكمية؟ الطارئة او النجاسة الاصلية العينية النجاسة الطارئة اما

الشيء الذي في اصله نجس فهذا لا يقبل التطهير اما النجاسة الطارئة التي اصاب محل او اصاب شيئا طاهرا - [01:00:52](#)

فتنجس بها فيمكن تطهيره منها. قال المؤلف رحمه الله لا يرفع الحدث ولا يزيل النجاسة غيره فرفع الحدث وزالة النجس مختصة بالماء الطهور فقط ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يرشد الى استخدام الماء الطهور في ازالة النجاسة - [01:01:25](#)

ولهذا قال مثلا في دم الحيض تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه لما بال الاعرابي في المسجد دعا النبي صلى الله عليه وسلم بماءه وهكذا قد يقول قائل التيمم الا يحصل به الطهارة - [01:01:55](#)

الجواب بان التيمم على المذهب كما سيأتي معنا مبيح لا رافع لا يرفع الحدث وانما يبيح الصلاة. وهذا سيأتي معنا. قال المؤلف رحمه الله وهو الباقي على خلقته. هذا هو - [01:02:19](#)

الماء الطهور. هو الماء الباقي على خلقته. فالاصل في المياه هو الطهورية لان الطهور هو الباقي على خلقته ثم الماء الباقي على خلقته. قد يتغير فهل اذا تغير يسلب الطهورية مطلقا؟ الجواب لا - [01:02:40](#)

التغير على اربعة اقسام. تغير يجعل الماء نجس وتغير يجعل الماء طاهر ينقله من الطهورية الى كونه طاهرا. التغير الثالث تغير يبقي الماء على طهوريته لكن مع الكراهة التغير الرابع تغير يبقي الماء على طهوريته من غير - [01:03:15](#)

كراهة لاحظتوا يا اخوان هذه الاقسام؟ الاربعة بدأ المؤلف رحمه الله باول قسم فقال فان تغير بغير ممازج كقطع كافور او اه دهن او بملح مائي او سخن بنجس كره - [01:03:50](#)

اذا هذا النوع الاول من تغير الماء الطهور وهذا النوع يبقي الماء على طهور لكن يكره استخدامه التغير في غير ممازج يعني تغير الماء بشيء لا يمازجه. ومثل المؤلف بذلك بقطع الكافور او - [01:04:13](#)

لو وضع في الماء قطع كافور او دهن هل الدهن يمازج الماء؟ او يبقى متميزا عنه؟ يبقى متميزا عنه. ولهذا تغير الماء بغير الممازج لا يسلبه الطهورية. قال او بملح مائي. يعني تغير بملح مائي - [01:04:41](#)

لماذا اذا تغير بملح مائي؟ يبقى طهورا هل لان الملح المائي غير ممازج قوله او بملح مائي ليس عطف على كافور او دهن. وانما عطف على بغير ممازي يتغير بغير ممازج او بملح مائي. الملح المائي هو الذي اصله الماء. ولهذا بما ان - [01:05:09](#)

اصل الماء فاذا تغير الماء به فانه يبقى على طهوريته لانه تغير بشيء اصله الماء وقوله بملح مائي يخرج الملح المعدني فلو تغير بملح معدني معدن وليس من الماء فانه لا يبقى على طهوريته بل يكون الماء طاهرا في هذه الصورة - [01:05:41](#)

او سخن بنجس. كذلك اذا سخن بنجاسة سخن الماء بنجاسة فانه يبقى طهورا لكنه يكون مكروها لماذا قالوا بالكراهة؟ قالوا بالكراهة خروجا من الخلاف. ثم ذكر التغير الثاني وهو وتغير بشيء - [01:06:11](#)

لا يسلبه الطهورية بل ولا يجعله مكروها قال وان تغير بموقفه. هذا الامر الاول. او يعني تغير بطول المكث. احيانا الماء اذا طال مكثه في مكان لون هو ليس كذلك؟ فاذا تغير بمكثه او تغير اثنتين بما يشق صوم الماء عنه ان نابت فيه او ورق شجر - [01:06:41](#)

يعني سقط فيه ورق شجر او نبت فيه شجر فتغير الماء الظابط انه يشق صون الماء منه. يصعب ان تصون الماء من اوراق الشجر او مما ينبت فيه. ثالثا او بمجاورة ميتة - [01:07:09](#)

يتغير بالمجاورة. بمجاورة النجاسة ولم يتغير بان النجاسة وقعت فيه. بمجاورة ميتة. ثالثا او سخن بالشمس او بطاهر يعني سخن بشيء طاهر. ما حكمه قال لم يكره. ان يبقى على طهوريته وليس فيه - [01:07:32](#)

كراهة. الماء المسخن او الماء المتغير بطول المكث. او المتغير بما يشق صون الماء عنه. او المتغير خير مجاورة النجاسة. ثم قال رحمه الله ومن استعمل في طهارة مستحبة ذكر مسألة - [01:08:00](#)

يبقى معها الماء طهورا لكن يقرأ استخدامه. يعني مسألة ملحقة بالتغير وبغير ممازج وهي البقاء على الطهورية مع الكراهة. قال وان استعمل في طهارة مستحبة قول طهارة مستحبة تخرج الطهارة - [01:08:25](#)

الواجبة طهارة مستحبة كتجديد وضوء او غسل الجمعة لان غسل الجمعة على المذهب كما سيأتي انا مستحب وليس بواجب. وغسلة ثانية وثالثة. لان القدر الواجب في الوضوء هو غسلة واحدة اما ما زاد على الغسلة الواحدة الى ثنتين او ثلاث فهو سنة. قال كره فالماء

- 01:08:48

تستخدم في طهارة مستحبة حكمه مكروه. يعني يصح ان يتوضأ او تزال به النجاة لكن مع مع الكراهة. ثم قال المؤلف رحمه الله وان بلغ قلتيين والان نستكمل هذه المسألة ان شاء الله في يوم غد والله اعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

- 01:09:18